



جدول أعمال جلسة مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٢/٢٢

التي ستعقد يوم الأربعاء بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١٦

في السراي الكبير (الساعة الرابعة بعد الظهر)

علاقات دولية

١. طلب وزارة الداخلية والبلديات الموافقة على مشروع مذكرة تفاهم بين الجمهورية اللبنانية والمركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة ICMPD وتفويض الوزير أو من ينتبه التوقيع عليها.

٢. طلب وزارة الخارجية والمعتربين الموافقة على مشروع إتفاق بين الجمهورية اللبنانية والأمم المتحدة معهلاً بمكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان بشأن إنشاء مكتب إقليمي للمفوضية لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا في لبنان وتفويض الوزير التوقيع عليه (موجل من جلسة ٢٠٢٢/٣/١٠).

شؤون مالية

٣. طلب وزارة الاتصالات تصديد كلفة استئجار الأنترنت وصيانة الكوايل البحرية واستئجار السجلات الدولية بالدولار الأميركي.

٤. طلب وزارة الاتصالات الموافقة على نقل اعتماد من احتياطي الموارد الى هيئة أوجيرو لتفطيم نفقات نفع المساعدة الاجتماعية وبدل النقل المؤقت لكافة العاملين.

٥. عرض وزارة الخارجية والمعتربين موضوع نقل مساهمات لبنان في بعض المنظمات الدولية المتخصصة من موارذتها إلى موازنات وزارات أخرى ذات اختصاص.

٩

٦. طلب وزارة الطاقة والمياه الموافقة على التعادل لإجراء دراسات بيئية واجتماعية مختلفة لزوم التشغيل التجاري لخط الغاز العربي ومحطة توليد الكهرباء في دير عمار.

٧. مشروع مرسومين يرمي إلى:

- تعديل بعض مواد وملحقى المرسوم رقم ٤٣ تاريخ ٢٠١٧/١/١٩ (نفط الشروط الخاصة

بدورات التراخيص في المياه البحرية اللبنانية ونموذج إتفاقية الاستكشاف والإنتاج) وتعديل

بعض مواد وملحقى المرسوم رقم ٤٩١٨ تاريخ ٣١ أيار ٢٠١٩ (تعديل بعض مواد

وملحقى المرسوم رقم ٤٣ تاريخ ٢٠١٧/١/١٩ نفط الشروط الخاصة بدورات التراخيص

في المياه البحرية ونموذج (اتفاقية الاستكشاف والإنتاج).

- تعديل المادة ٢٦ من المرسوم رقم ١٠٢٨٩ تاريخ ٢٠١٧/٤/٣٠ (الأطماع والقواعد

المتعلقة بالأنشطة البترولية تطبيقاً للقانون رقم ١٣٢ تاريخ ٢٠١٠/٨/٢٤ - الموارد

البترولية في المياه البحرية).

٨. متابعة البحث في الخطة الوطنية للنهوض بالاستدام بقطاع الكهرباء في لبنان.

٩. مشروع قانون إنتاج الطاقة المتجدد الموزعة.

١٠. مشروع مرسوم يرمي إلى تعديل المادة ٥٣ من المرسوم رقم ٤٦١ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٥

(قانون الجمارك).

١١. مشروع مرسوم يرمي إلى رفع تصنيف مكتب القاع الجمركي - البقاع من فئة ثانية إلى فئة

أولى.

٤

٩

شؤون متفرقة

١٦. مشروع مرسوم يرمي إلى إستحداث مركز لمن هم مطرية للحدودي البري والحاقة بدائرة أمن عام يعليك الهرمل.
١٧. طلب وزارة الزراعة المواقفة، على سبيل المعمد، على القرار رقم ١٥٧٥ تاريخ ٢٠٢٠/١١/٣، المتعلق بالخضاع بنور للرسم المستوردة للتحاليل المخبرية.
١٨. هرصن الهيئة العليا للإذاعة موضوع مشروع مزهر السكري.
١٩. طلب وزير الدولة لشؤون التنمية الإذارية تعيين العامل بممشروع إدارة التفاليات الصالحة من مكتب الوزير إلى وزارة البيئة مع تعيين العامل في تعويم وإدارة وتشغيل وصيانة المراكز المنصوصة ضمن المشروع.
٢٠. طلب وزارة التربية والتعليم العالي تعديل قرار مجلس الوزراء رقم ٣٣ تاريخ ٢٠٢٢/٢/٨ لجهة شمول المواقفة تعيين عدنى المتعدد والإستشاري اعتباراً من ٢٠٢٢/١/١ ولغاية ٢٠٢٢/٦/٣٠.
٢١. مشروع مرسوم يرمي إلى تحديد حالات لبقاء ذوي الصعوبات التعليمية والإحتياجات التعليمية الخاصة والنفسية والأمراض المستعصية من الامتحانات المدرسية والرسمية للحلقة الثالثة وتحديد لوسائلهم فيها عندما لا يتوجب إضافتهم منها إضافة إلى أوضاع من بلغوا صنوف الامتحانات الرسمية لشهادة الثانوية العامة (مؤجل من جلسة ٢٠٢٢/٣/١٠).

هبات

٢٢. طلب وزارة الداخلية والبلديات المواقفة على زيادة المبالغ المرصدة للمتمويل مشروع تطوير مكتب إنفاذ القانون الدولي ومكتب مكافحة المخدرات موضوع خطاب إنفاق بين الوزارة - المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية.

١٩. طلب وزارة الدفاع الوطني الموافقة على هول هبة عبارة عن /٣١/ آلية مبنية قان مظل ماركة لازا لارغون مقدمة من السيد جبران أمين حنا لصالح الجيش.

سفر

٢٠. طلب وزارة الشباب والرياضة المشاركة في الاجتماع العربي للقيادات الشبابية والجلسة الوزارية خاصة بالشباب والقمة العالمية للحكومات في دبي.

نصوص تطبيقية للقوانين النافذة

٢١. مشروع مرسوم تحديد رسم الطابع المالي على الترخيص بعمارة مهنة الكابوبراكتك في لبنان (الساعة ٥ من القانون رقم ١٥٤ تاريخ ٢٠٢٠/٥/٨ - تنظيم مهنة الكابوبراكتك)

٢٢. مشروع مرسوم تحديد رسم الطابع المالي على الترخيص بعمارة العلاج النفسي الحركي (الساعة ١١ من القانون رقم ١٣٧ تاريخ ٢٠١٩/٧/٩ - المتعلقة بتنظيم مهنة العلاج النفسي الحركي)

٢٣. مشروع مرسوم تحديد رسم الطابع المالي على الترخيص بعمارة مهنة تقويم النطق وفتح مراكز لها (الساعة ١٢ من القانون رقم ١٦٢ تاريخ ٢٠١٩/٣/٢٩ - قانون تنظيم مهنة تقويم النطق).

٢٤. مشروع مرسوم يتعلق بالتحذيرات الصحية المضورة الواجب توجيهها على عبوات منتجات التبغ (الساعة ٨ من القانون رقم ١٧٤ تاريخ ٢٠١١/٨/٢٩ - المتعلقة بالحد من التدخين).

ف

٢٥. مشروع مرسوم تحديد رسم الطابع المالي على ترخيص تنظيم مزاولة المهنة البصرية في لبنان (المادة ١٢ من القانون رقم ١٤١ تاريخ ٢٠١٩/٣/٢٩ - قانون تنظيم مزاولة المهنة البصرية في لبنان).

٢٦. مشروع مرسوم فرض رسم مقطوع بنسبة ٦٪ تقريباً للданة ٥٩ من قانون الموازنة (المادة ٥٩ من القانون رقم ١٤٤ تاريخ ٢٠١٩/٧/٣١ - الموازنة العامة والموازنات الملحقة لعام ٢٠١٩).

٢٧. مشروع مرسوم إحاله مشروع قانون قطع حساب موازنة العام ٢٠١٩ (القانون رقم ٦٤٢ تاريخ ٢٠١٩/٧/٣١ المتعلق بنشر الموازنة عن سنة ٢٠١٩ وإنجاز قطوعات الحسابات وتأمين الموارد اللازمة لبيان المحاسبة)

٢٨. مشروع مرسوم يرمي إلى تحديد ملائق تطبيق الغرامات المقررة في القانون رقم ٢٠٠٨/٤٤ (الموك ١٠٩ إلى ١١٦ من القانون رقم ٤٤ تاريخ ٢٠٠٨/١١/١١ - الإجراءات الضريبية).

٢٩. مشروع مرسوم يتعلق بالمعايير الضرورية لتنظيم لائحة المستويات الثقافية والمرجحات الناتجة عنها (المادة الرابعة من القانون رقم ٣٧ تاريخ ٢٠٠٨/١٠/١٦ - قانون المستويات الثقافية).

٣٠. مشروع مرسوم تحويل إنشاءات إمباي كهرباء زحلة إلى مؤسسة كهرباء لبنان (المادة ٣ من المادة الأولى من القانون رقم ١٩٨ تاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢٩ - تحديد العمل بالقانون رقم ٢٠١٨/١٠٧ وإلى اعتبار العقد التشغيلي الناشئ عنه والمتفق عليه بين مؤسسة كهرباء لبنان وشركة كهرباء زحلة ش.م.ل. نافذاً وتحتيد العمل به).

٣١. مشروع مرسوم يرمي إلى إنشاء السجل البترولي ورهن الحقوق البترولية وللتداول عنها (المادة ٥٩ من القانون رقم ١٣٢ تاريخ ٢٠١٠/٨/٢٤ - المواد البترولية في العيادة البحرية).

٣٢

٣٢

الجَمِيعُ لِلّٰهِ وَحْدَهُ
اللّٰهُمَّ إِنِّي نَسِيَتُ
الْأَيْمَانَ



رئاسة مجلس الوزراء
الأمين العام

بيروت، في: ١٤/٣/٢٠٢٢
رقم الصادر: ٦٣٣/م. ص.

السيد(ة) الوزير(ة)

يعقد مجلس الوزراء جلسة عند الساعة الرابعة من بعد ظهر يوم الأربعاء الواقع فيه ٢٠٢٢/٣/١٦ في السراي الكبير لبحث المواضيع المدرجة في الجدول المرفق ربطاً.

للفضل بالإطلاع وأخذ العلم.

القاضي محمود مكيه

أمين عام مجلس الوزراء